

مقدمة :

تعتبر التنمية إحدى وسائل التقدم للإنسان , ولكن مع مرور الأزمنة أصبح الأمر هو العكس تماما حيث أصبحت التنمية هي أحد الوسائل التي ساهمت في استنفاد موارد البيئة وإلحاق الضرر بها , فالتوجه نحو التنمية الاقتصادية دون تخطيط مستقبلي ومراعاة الموارد البيئية الغير المتجددة أحدث خلا كبيرا للبيئة على المستوى العالمي وقد كان التدهور البيئي كنتيجة للتقدم الصناعي والتجاري, ولم يكن الاهتمام بالبيئة موضوع جليلا لولا المخاطر والكوارث البيئية التي مست العالم من الاحتباس الحراري وثقب الأوزون وذوبان الجليد من القطبين المتجمدين حيث تفتن العالم أخيرا لأهمية البيئة وارتباطها الوثيق مع التنمية من أجل مستقبل أفضل .

و في هذا المنوال ظهرت الأصوات المنادية بضرورة المحافظة علي البيئة و حمايتها من التدهور من جمعيات دولية حكومية وغير حكومية ، و أصبحت البيئة و ما يصيبها من تدهور موضوعا للدراسات و الأبحاث العلمية و الشغل الشاغل للباحثين و العلماء في مختلف المجالات بهدف الحد من هذا التدهور أو التقليل منه على الأقل، كما حظي موضوع البيئة بالاهتمام أيضا من قبل النظم القانونية المختلفة على المستوى العالمي.

وقد بدأ الاهتمام بالبيئة على المستوى العالمي بشكل واضح انطلاقا من مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية المنعقد بمدينة ستوكهولم بالسويد في عام 1972¹ ، حيث ناقش هذا المؤتمر للمرة الأولى القضايا البيئة و علاقتها بواقع الفقر و غياب التنمية في العالم، و تم الإعلان عن أن الفقر و غياب التنمية هما أشد أعداء البيئة، من ناحية أخرى انتقد مؤتمر ستوكهولم الدول و الحكومات التي لازالت تتجاهل البيئة عند التخطيط للتنمية و قد صدر عن هذا المؤتمر أول وثيقة دولية تضمنت مبادئ العلاقات بين الدول و التوصيات التي تدعو كافة الحكومات و المنظمات الدولية لاتخاذ تدابير من أجل حماية البيئة و إنقاذ البشرية من الكوارث البيئية²

و قد تعزز الاهتمام العالمي بموضوع البيئة و حمايتها بشكل أكبر من خلال مؤتمر ، الأمم المتحدة للبيئة و التنمية المنعقد بمدينة ريو دي جانيرو بالبرازيل في عام

¹ مؤتمر الامم المتحد المعني بالبيئة البشرية ستوكهولم 1972

² عبد الغاني حسونة . الحماية القانونية للبيئة في اطار التنمية المستدامة . اطروحة لنيل شهادة دكتورا علوم في الحقوق تخصص قانون أعمال جامعة محمد خيضر بسكرة كلية الحقوق قسم الحقوق ص "ب" 2012-2013

¹1992 وقد كانت نقطة التحول الحقيقة حيث يعتبر أنه لم يسبق له مثيل على مستوى مؤتمرات الأمم المتحدة من حيث حجمه ومجال الاهتمام به ، و قد خرج هذا المؤتمر بمجموعة من الوثائق القانونية تمثلت في إعلان قمة الأرض (إعلان ريو)، و جدول أعمال القرن 21 ، و مبادئ حماية الغابات بالإضافة إلى اتفاقية التغيرات المناخية وكذا اتفاقية التنوع البيولوجي، و تجدر الإشارة إلى أن كل هذه الوثائق تضمنت الإشارة إلى فكرة التنمية المستدامة التي تسعى إلى تلبية حاجيات و طموحات الأجيال الحاضرة من الموارد البيئية من دون الإخلال بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجياتها منها، كما تهدف التنمية المستدامة إلى تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية بمختلف أشكالها و صورها من جهة و مقتضيات حماية الموارد البيئية و الثروات الطبيعية من جهة أخرى²

وتدعم مؤتمر قمة الأرض بريو بمؤتمرات دولية أخرى : ساهمت في تدعيم قضية حماية البيئة فكانت الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة للبيئة (1997)³ ، وتلها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (2002)⁴ ، وأخيرا مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (2012)⁵

أنت لتكرس نفس المبدأ وهو علاقة البيئة بالتنمية المستدامة

ولأن حماية البيئة بصورة حقيقية لا يمكن أن تتم إلا على المستوى الوطني، باعتبار أن الدور الذي يقوم به المجتمع الدولي في هذا المجال لا يمكن أن يُنتج سوى اتفاقيات أو معاهدات دولية لا تلزم سوى الدول الموقعة عليها، أو توصيات لا تحمل في معظم الأحيان صفة الإلزام ولا تحترمها الكثير من الدول ، فإن حماية البيئة لا يمكن أن تتحقق إلا على المستوى الوطني وهذا ما أخذت به الجزائر أيضا .

ويعرف تطبيق النظام الإداري في الجزائر تطبيقا واسعا وسليما وذلك باعتماده على مقومات أساسية من بينها اللامركزية التي تساهم في إثراء وتجديد أساليب وإجراءات عمل النظام الإداري في الدولة وإثرائه وتغذيته باستمرار بعناصر الواقعية والفعالية لضمان حسن سير التنظيم الإداري ليصبح مرنا وحساسا يستجيب لمعطيات العمل الإداري في الدولة⁶.

وتعتبر الإدارة المحلية في الجزائر امتداد للإدارة المركزية في مجال حماية البيئة وترقية التنمية المستدامة على اعتبار أن هذه المهمة من الاختصاصات الرئيسية للدولة بمختلف مؤسساتها المركزية والمحلية.

¹ مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ريو ديجانيو 1992

² عبد الغاني حسونة مرجع سابق ص "ب"

³ دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة للبيئة نيويورك 1997

مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة جوهانسبورغ 2002⁴

مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ريو ديجانيو 2012⁵

عمار عوابدي دروس في القانون الاداري جامعة الجزائر ديوان المطبوعات الجامعية ص 164⁶

ذلك أن مسألة حماية البيئة وترقية التنمية المستدامة هي قضية محلية أكثر منها قضية مركزية نظرا لقرب الهيئات المحلية من الواقع وخصوصيات مكونات البيئة التي تتميز بها، حيث تختلف هذه المكونات بين الولايات والبلديات الساحلية عن الولايات والبلديات الداخلية والصحراوية، كما تختلف خصوصيات مكونات بيئة الولايات والبلديات الصناعية عن السياحية والفلاحية، وبما أن موضوع حماية البيئة تحكمه مجموعة من القواعد والقوانين الخاصة والعامة وتحتاج لتطبيقها عدة هيئات وجهات مركزية، فإنه من الطبيعي أن يكون لهذه الهيئات امتداد محلي على مستوى البلديات باعتبارها هذه الأخيرة استنادا إلى مادة 16 من دستور 2016 هي الجماعة الإقليمية القاعدية (الهيئة القاعدية)¹ وان المكانة الدستورية و الاعتراف للبلدية بالشخصية المعنوية تجعل لها جميع الصلاحيات في اتخاذ القرارات النهائية في الشؤون المحلية لاسيما تلك المتعلقة بقضايا البيئة .

و إن الهدف من هذه الدراسة هو إبراز دور البلدية في مجال حماية البيئة والتنمية المستدامة بمحاولة معرفة الصلاحيات والمهام المخولة لها ، ذلك بموجب قانون البلدية وفي بعض القوانين التي لها صلة بها ، وكذا إبراز مختلف الآليات و الوسائل المتاحة لها وكذا محاولة الكشف أهم العوائق والصعوبات التي تواجه البلدية وتحول دون قيام بدورها.

ومن بين الدوافع التي أدت بنا إلى اختيار هذا الموضوع تعود إلى عوامل موضوعية لحدثة وحيوية الموضوع حيث انه لم يلق اهتماما إلا في النصف الثاني من القرن العشرين وكذلك إلى عوامل شخصية كي نسعى إلى تبيان المتسبب في الحالة المزرية التي آلت إليها البلاد وعودة ظهور أمراض من القرون الوسطى كالقوليرا بسبب تلوث المحيط الذي نعيش به وكذلك أيضا كذا إدراكنا الكبير بدور البلدية المهم في مجال حماية البيئة من خلال التطرق لمختلف المهام والآليات المسخرة لها.

ومن أجل دراسة هذا الموضوع طرح الإشكال التالي : ما هو دور البلدية في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة في ظل القوانين والآليات المتوفرة لها ؟

بالإضافة إلى الأسئلة الفرعية :

ما هي اختصاصات التي منحها المشرع للبلدية لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة ؟

ما هي الآليات التي تسمح للبلدية بممارسة مهامها في حماية البيئة وتحقيق التنمية ومدى فعاليتها ؟

¹ المادة 16 من القانون 01-16، الذي يتضمن التعديل الدستوري، المؤرخ في 6 مارس 2016، ج ر عدد 14، صادر ب 7 مارس 2016

ولمعرفة الدور الذي تلعبه البلدية في مجال حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ومجالات تدخلها في هذا الميدان على المستوى البلدي .

تم الاعتماد في إعداد هذا البحث على المنهج الوصفي والتحليلي،دراسة اختصاصات البلدية في ميدان حماية البيئة (فصل الأول)،و لكون أن مهمة سن القوانين غير كفيلة بحماية البيئة وتحقيق التنمية على مستوى البلدية كان من الضروري اللجوء للآليات القانونية التي بإمكانها ضمان ممارسة البلدية لمهامها المسندة إليها قانونا في ميدان حماية البيئة والتنمية المستدامة (فصل الثاني) وتم تقسيم كل فصل لمبحثين .

ومن الصعوبات التي واجهتنا في دراسة الموضوع تشعبه وتداخل القوانين التي تعطي صلاحيات للبلدية في مجال حماية البيئة منفردة هنا وهناك , وامتناع أعوان البلدية عن منح المعلومة البيئة مرة للجهل بالموضوع وأخرى تسترنا وتكتما على الانتهاكات , ضيق الوقت والظرف الاستثنائي الذي تعيشه البلاد .